

178458 - مات وترك زوجة وثلاثة أبناء وخمس بنات

السؤال

توفي والدي وترك لنا 25 مليون ريال ، ولديه زوجة، وثلاثة أولاد، وخمس بنات، كيف تقسم التركة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا توفي الرجل وترك زوجة وثلاثة أبناء ، وخمسة بنات ، وانحصر الورثة في هؤلاء ، فإن تركته تقسم كما يلي :
للزوجة : الثمن ؛ لوجود الفرع الوارث ، قال تعالى : (فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثَّمَنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ
دَيْنٍ) النساء/12 .

ولالأولاد ذكورا وإناثا : الباقي ، للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ لقوله تعالى : (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ)
النساء/11 .

والمسألة من ثمانية ، للزوجة منها الثمن وهو واحد ، والباقي سبعة لا تنقسم على عدد رؤوس الأولاد ، فتصح المسألة إلى
(88) للزوجة منها (11) ولكل ذكر (14) ، ولكل بنت (7) .

فنصيب الزوجة = التركة × 11 ÷ 88

$$3,125,000 = 88 \div 11 \times 25,000,000 =$$

ونصيب كل ذكر = التركة × 14 ÷ 88

$$3,977,272.7 = 88 \div 14 \times 25,000,000 =$$

ونصيب كل بنت = التركة × 7 ÷ 88

$$1,988,636.3 = 88 \div 7 \times 25,000,000 =$$



والله أعلم .